

Distr.: General
23 January 2009



القرار ١٨٦٤ (٢٠٠٩)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٠٧٤، المعقودة في ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ١٨٢٥ (٢٠٠٨) و ١٧٩٦ (٢٠٠٨) و ١٧٤٠ (٢٠٠٧)،

وإذ يعيد تأكيد سيادة نيبال وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي وامتلاكها زمام المبادرة في تنفيذ اتفاق السلام الشامل والاتفاقات اللاحقة،

وإذ يشير إلى توقيع حكومة نيبال والحزب الشيوعي النيبالي (الماوي)، في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، على اتفاق سلام شامل، وإلى الالتزام الذي أعلنه الطرفان كلاهما بالتوصل إلى سلام وطيد ومستدام، وإذ يشيد بالخطوات التي اتخذت حتى الآن لتنفيذ الاتفاق،

وإذ يدرك رغبة شعب نيبال القوية في تحقيق السلام واستعادة الديمقراطية، وأهمية أن تقوم الأطراف المعنية، في هذا الصدد، بتنفيذ اتفاق السلام الشامل والاتفاقات اللاحقة،

وإذ يعرب عن استعداده المستمر لدعم عملية السلام في نيبال بناء على طلب حكومة نيبال في التنفيذ الفعال وفي الوقت المناسب لاتفاق السلام الشامل والاتفاقات اللاحقة، وخاصة اتفاق ٢٥ حزيران/يونيه،

وإذ يرحب بالنجاح المحرز في إجراء انتخابات الجمعية التأسيسية في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وبالتقدم الذي حققته الأطراف منذ تشكيل الجمعية التأسيسية في العمل على إقامة حكومة ديمقراطية، بما في ذلك القرار الذي اتخذ في الدورة الأولى للجمعية التأسيسية بإعلان نيبال جمهورية ديمقراطية اتحادية،

وإذ يرحب بتشكيل حكومة ومؤسسات منتخبة ديمقراطيا في نيبال،



وإذ يرحب بإنشاء اللجنة الخاصة للإشراف على أفراد الجيش الماوي وإدماجهم وتأهيلهم، وإذ يهيب بحكومة نيبال وبجميع الأحزاب السياسية أن تعمل معا على كفالة الفعالية لأعمال اللجنة، وإتمام عملية إدماج أفراد الجيش الماوي وتأهيلهم،

وإذ يردد دعوة الأمين العام لجميع الأطراف في نيبال إلى التحرك بسرعة في تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها، وإذ يشير إلى التقييم الذي أجراه الأمين العام والذي مفاده أن بعثة الأمم المتحدة في نيبال ستكون مهياً تماماً للمساعدة في إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين وفقاً لاتفاق ٢٥ حزيران/يونيه المبرم بين الأحزاب السياسية، وإذ ينوه باستعداد البعثة لمساعدة الأطراف في ذلك، حسب المطلوب، في سبيل التوصل إلى حل دائم،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام، المؤرخ ٢ كانون الثاني/يناير، عن بعثة الأمم المتحدة في نيبال، الذي أعده وفقاً لولايته،

وإذ يرحب باكمال مرحلتين من عملية التحقق والمساعدة المستمرة في إدارة الأسلحة والأفراد المسلحين من كلا الجانبين، وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٧٤٠ (٢٠٠٧)، وتمشيا مع أحكام اتفاق السلام الشامل، وإذ يشير إلى أهمية التوصل إلى حل طويل الأجل قابل للاستمرار للمساعدة على تهيئة الظروف اللازمة لإنجاز أنشطة البعثة، وإذ يشير أيضا، في هذا الصدد، إلى ضرورة معالجة القضايا العالقة، ولا سيما إطلاق سراح القصر المحتجزين في مواقع التجميع، وإذ يرحب بالتزام حكومة نيبال بإطلاق سراح القصر دون مزيد من الإبطاء، وإذ يدعو حكومة نيبال إلى الوفاء بهذا الالتزام في أسرع وقت ممكن ومواصلة الإبلاغ عن هذه المسألة على النحو المطلوب في القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)،

وإذ يلاحظ مع التقدير أنه تم بالفعل، مع النجاح في إجراء انتخابات الجمعية التأسيسية، إنجاز بعض عناصر الولاية المتصلة بالبعثة والمبينة في القرار ١٧٤٠ (٢٠٠٧)،

وإذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ الموجهة من حكومة نيبال إلى الأمين العام (S/2008/837)، التي تنوه فيها بمساهمات البعثة وتطلب تمديدتها على نطاق أصغر لمدة ستة أشهر من أجل تنفيذ المهام المتبقية من ولايتها، وإذ يحيط علما كذلك باعتزام حكومة نيبال إنهاء متطلبات الرصد الخاصة بالبعثة بحلول نهاية فترة الستة أشهر المذكورة،

وإذ يدرك الحاجة إلى إيلاء اهتمام خاص في عملية السلام لاحتياجات المرأة والطفل والفئات المهمشة تقليديا، على النحو المذكور في اتفاق السلام الشامل وفي القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)،

وإذ يدرك أن بإمكان المجتمع المدني أن يؤدي دورا هاما في عملية الانتقال إلى الديمقراطية وفي منع نشوب النزاعات،

وإذ يعرب عن تقديره للممثل الخاص للأمين العام على ما قدمه من مساهمات، ولل فريق العامل معه في البعثة على ما بذله من جهود، ول فريق الأمم المتحدة القطري، بما في ذلك مفوضية حقوق الإنسان التي تقوم برصد حقوق الإنسان بناء على طلب الحكومة، وإذ يشدد على ضرورة تنسيق الجهود وتكاملها فيما بين البعثة وجميع الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة في منطقة البعثة، ولا سيما من أجل كفالة الاستمرارية مع اقتراب ولاية البعثة من نهايتها،

١ - يقرر، تمشيا مع طلب حكومة نيبال وتوصيات الأمين العام، تجديد ولاية البعثة، كما أنشئت بموجب القرار ١٧٤٠ (٢٠٠٧)، وذلك حتى ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩، آخذا في الاعتبار إنجاز بعض عناصر الولاية والأعمال الجارية بشأن الرصد وإدارة الأسلحة والأفراد المسلحين تمشيا مع اتفاق ٢٥ حزيران/يونيه المبرم بين الأحزاب السياسية، وهو ما سيؤدي إلى دعم اكتمال عملية السلام؛

٢ - يدعو جميع الأطراف إلى الاستفادة الكاملة من خبرة البعثة واستعدادها، ضمن إطار ولايتها، لتقديم الدعم لعملية السلام بما ييسر إنجاز الجوانب غير المكتملة من ولاية البعثة؛

٣ - يتفق مع الأمين العام في الرأي بأنه لا يمكن مواصلة ترتيبات الرصد الحالية إلى ما لا نهاية له، ويشدد على ضرورة أن تنظر حكومة نيبال في اتخاذ ما يلزم من تدابير لتقليل احتياجات البعثة في مجال الرصد؛

٤ - يؤيد توصيات الأمين العام بخفض عدد موظفي البعثة، بمن فيهم القائمون على رصد الأسلحة، وسحبهم على مراحل وبصورة تدريجية، على النحو المقترح في الفقرتين ٦٢ و ٦٣ من تقرير الأمين العام؛

٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يُطلع مجلس الأمن بانتظام على التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار وأن يقدم في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ تقريرا عن ذلك وعن آثاره على البعثة، بغية مواصلة تخفيض حجم البعثة؛

٦ - يدعو حكومة نيبال إلى مواصلة اتخاذ القرارات اللازمة لتهيئة الظروف المواتية لإنجاز أنشطة البعثة مع نهاية فترة الولاية الحالية بطرق منها تنفيذ اتفاق ٢٥ حزيران/يونيه، تيسيرا لانسحاب البعثة من نيبال؛

- ٧ - يرحب بالتقدم المحرز حتى الآن، ويدعو جميع الأحزاب السياسية في نيبال إلى تعجيل عملية السلام، وإلى مواصلة العمل معاً بروح التعاون وتوافق الآراء والتراضي من أجل مواصلة الانتقال إلى حل طويل الأجل قابل للاستمرار يمكن البلد من التحرك صوب مستقبل يسوده السلام والديمقراطية والمزيد من الازدهار؛
- ٨ - يطلب إلى الأطراف في نيبال اتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز سلامة البعثة والأفراد المرتبطين بها وأمنهم وحرية تنقلهم في سياق تنفيذ المهام المحددة في الولاية؛
- ٩ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.